الاجتهاد .. فريضة وضرورة

أجرت جريدة « الأهرام » القاهرية حديثاً مع الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوى عميد كلية الشريعة بقطر نشر خلال شهر فبراير سنة ١٩٨٦ يدور حول الاجتهاد :

يقول فضيلته : إن الاجتهاد فريضة وضرورة . فريضة من الوجهة الشرعية وضرورة من الناحية الواقعية .. ونحن الآن فى حاجة إلى نوعين من الاجتهاد ، أحدهما : اجتهاد ترجيحى انتقائى ، والآخر اجتهاد إبداعى إنشائى .. وأعنى بـ « الترجيحى الانتقائى » أن عندنا ثروة هائلة من المدارس الفقهية المختلفة لا يجوز أن نقول : قال فلان وقال فلان .. أين موقفنا نحن من هذه الاقوال المتعددة ، وقد تكون متعارضة فى بعض الامور ؟

فحيث يرى البعض - على سبيل المثال - أن الزكاة تجب فى كل الزروع والثمار وكل ما أنبتت الأرض ، يرى آخرون أنها لا تجب إلا فى مأكولات معيَّنة ، فالقصب لا تجب فيه الزكاة ، وكذلك الحال فى القطن والشاى والتفاح والمانجو ، وهذا ما جعل بعض الشيوعيين فى بعض بلاد الشرق الأقصى التى زرتها يقولون إن الاسلام يوجب الزكاة على الزُرَّاع الفقراء - زُرَّاع القمح والشعير- ويُعفى منها الإقطاعيين الكبار (أصحاب مزارع المطاط والشاى) لأنهم أخذوا بمذهب الشافعى ونسوا مذهب أبى حنيفة ..

النوع الثانى : الاجتهاد الذى يتطلبه العصر هو ما يسميه الدكتور القرضاوى : « الاجتهاد الإبداعى الإنشائى » ويعنى به ما يتعلق بالمسائل الجديدة فى عصرنا

التى لم يعرفها السابقون أو ربما عرفوها ولكن بحجم ضئيل .. فى مجال المال والاقتصاد - على سبيل المثال - جدّت شركات لم يكن لنا بها عهد من قبل مثل شركات المساهمة ، والتضامن والتأمين ، والشركات القابضة والمصارف والبنوك وما تقوم به من أعمال كثيرة .. خطابات الضمان والاعتمادات المستندية هذه كلها تحتاج من العلماء أن يجتهدوا ، وقد يجدون فى فقه السَلَف ما يعاونهم ، ولكن لا شك أن كثيراً منها لم يُفرض على السَلَف أو لم يكن بالصورة القائمة الآن .. ثم الأمور المتعلقة بالطب كزرع الأعضاء ، وهل يجوز أن نأخذ عضواً من كافر لمسلم أو من حيوان - كالخنزير والكلب - لإنسان .. لا بد أن يقول الفقه المعاصر - بناء على اجتهاد معاصر - رأيه فى كل هذه الأمور .. لا بد أن نجتهد لعصرنا كما اجتهد فقهاؤنا السابقون لعصرهم ، بشرط أن نراعى النصوص من ناحية ، ونراعى المقاصد العامة للشريعة من ناحية أخرى .

وفى موضوع الاجتهاد يرى الدكتور القرضاوى ضرورة مراعاة عدة أمور عامة منها :

* الاجتهاد ليس باباً مفتوحاً لكل مَنْ « هَبَّ ودَبَّ » . لا بد للمجتهد أن يكون على معرفة تامة بالكتاب والسُنَّة واللغة العربية ومقاصد الشريعة وأصول الفقه ومعرفة الناس والحياة .

* الأمور التى قطعت فيها الشريعة بحكم لا ينبغى أن تكون موضعاً للاجتهاد ، وإلا قلبنا الشريعة كلها رأساً على عقب .

* لا بد أن نفسح صدورنا للمجتهد حتى وإن أخطأ ، فهو ليس معصوماً ، ولعله لم يخطئ .

فالرأى الذى نعتبره الآن خطأً قد يأتى زمان يعتبره صواباً كما اعتُبِرَت آراء

شيخ الإسلام ابن تيمية - فى الطلاق - فى وقت من الأوقات ، آراء مرفوضة وهى الآن موضع الاحترام والثقة من لجان الفتوى فى معظم بلدان العالَم الإسلامى .

تشجيع المجتهد يساعد على استمرار مسيرة الاجتهاد .. ومن مزايا الإسلام أنه جعل للمجتهد أجرين إذا أصاب وأجراً إذا أخطأ .

ويختم الدكتور القرضاوى حديثه مع المحرر بقوله : « حينما ننادى بتطبيق الشريعة الإسلامية والعودة إلى أحكامها لا بد أن ننادى فى الوقت نفسه بضرورة وجود الاجتهاد » .

* * *